

مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا

The Contribution of Islamic Sukuk in Financing Development Budget Deficit in Libya

■ عبد اللطيف البشير التونسي

محاضر، كلية الاقتصاد، جامعة الزاوية

■ عبدالحكيم محمد امية

محاضر، كلية الاقتصاد، جامعة صبراتة

ملخص البحث:

أجري هذا البحث للتعرف على إمكانية الحد من عجز الموازنة العامة المتكرر خلال السنوات الأخيرة في ليبيا، وذلك بطرح فكرة تمويل جزء من المشروعات التنموية المملوكة من قبل الدولة في الباب الثالث من الميزانية «باب التنمية أو التحول» باستخدام الصكوك الإسلامية، ولتحقيق هدف الدراسة تم استخدام أسلوب المنهج الوصفي التحليلي المدعوم بالبيانات المتحصل عليها من التقارير والدوريات والأوراق العلمية، وتوصلت الدراسة إلى إمكانية الاستفادة من تجارب بعض الدول في مجال إصدار الصكوك الإسلامية وتداوتها، حيث أثبتت التجارب السابقة أن الصكوك وسيلة فعالة لتمويل المشروعات التنموية، وتعد أحد البدائل التي يمكن استخدامها للحد من العجز في الميزانية التنموية للدولة، هذا الأمر يتطلب من الدولة الليبية ضرورة العمل على توفير البيئة الملائمة لعملية إصدار الصكوك الإسلامية وتداوتها والمتمثلة في استحداث البنية التشريعية وإنشاء السوق المالي الإسلامي، وكذلك نشر ثقافة الوعي بأهمية الصكوك الإسلامية في أوساط المجتمع الليبي.

الكلمات الدالة: الصكوك الإسلامية، عجز الموازنة، ليبيا، تمويل ميزانية التنمية.



Abstract:

This research investigated the possibility of limiting the frequent budget deficit in Libya during the last years. It offers the proposal of financing some of the state - financed development projects through Islamic Sukuk. The descriptive analytical approach was used in this study supplemented by some relevant data from reports, journals and research papers. The study confirms the possibility of benefiting from other countries previous experiences in issuing and using Islamic Sukuk. These experiences emphasized the effectiveness of these checks for financing the development projects as an alternative for limiting the deficit in the state development budget. The Libyan State is required to create the appropriate environment for issuing and using these Sukuk through legislations and the establishment of the Islamic financial market. It is also important to enhance the awareness of the Libyans about the importance of using these Sukuk.

Keywords: Islamic Sukuk. Budget Deficit. Libya. Budget Development Finance.

المقدمة:

انتشرت في السنوات الأخيرة عمليات إصدار الصكوك الإسلامية التي تعد من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي استطاعت أن تجد لها مكانة بارزة في أسواق المال العالمية، فالصكوك الإسلامية من الأدوات المهمة في التمويل الإسلامي التي يمكن أن تدعم احتياجات التنمية الاقتصادية ومتطلباتها، وذلك من خلال تجميع الأموال من حصيلة الاقتتاب في الصكوك نحو الاستثمار، ومن ثم توجيهها للاستثمار في القطاعات الاقتصادية العامة والخاصة، والصكوك الإسلامية تعد أداة تمويلية ناجحة لمشاريع التنمية الاقتصادية رغم بعض العوائق والإشكالات التي ت تعرض طريقها، الأمر الذي يتطلب اهتماماً أكبر بهذه الأداة للاستفادة منها على نطاق أوسع، خاصة في العالم الإسلامي، حيث تعاني بلدانه من شح الموارد المالية (سرير وحيطندمية، 2015).

الاقتصاد الليبي اقتصاد هش يعاني ضعفاً في القاعدة الإنتاجية ويعتمد على الاقتصاد العالمي اعتماداً شبه كامل في استيراد كل احتياجاته من السلع الاستهلاكية، حيث إن نسبة كبيرة من الإنفاق في الاقتصاد الليبي تذهب لاستهلاك السلع المستوردة، في حين أنه يعاني من انخفاض إيراداته النفطية بشكل كبير بسبب المشاكل الداخلية من جهة، وتدني أسعار النفط في السوق العالمي من جهة أخرى، الأمر الذي أدى إلى لجوء السلطات الليبية خلال

السنوات الأخيرة إلى السحب من الاحتياطي العام وتمويل الموازنة بالعجز، حيث وصل عجز الموازنة العامة في ليبيا وفقاً لتقرير ديوان المحاسبة عن سنة 2016م ما يناهز 57 مليار دينار ليبي، حيث تعتمد ليبيا على إيراداتها النفطية في تمويل 95% من نفقاتها سنوياً على الأقل، الأمر الذي نجمت عنه آثار سلبية على الاقتصاد الليبي كالتضخم، وتوقف السلطات بشكل كبير على الإنفاق على المشروعات التنموية، لذلك فإن الإشكالية الأساسية التي يعالجها البحث تمثل في:

هل يمكن الاستفادة من استخدام الصكوك الإسلامية كأداة لمساهمة في الحد من عجز الموازنة العامة في ليبيا وذلك باستخدامها في تمويل جزء من المشروعات التنموية المملوكة من قبل الدولة؟

عليه تأتي أهمية البحث من الطرح الجديد الذي يتبعه وغير المعروف في الاقتصاد الليبي رغم تطبيقه في بلدان إسلامية أخرى، والسائل بإمكانية مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة عن طريق المشاركة في تمويل جزء من المشروعات المدرجة في الباب الثالث من الموازنة العامة للدولة التي تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، كما تمثل أهمية البحث أيضاً في أنه يطرح أحد الحلول للأزمة الحالية التي يعيشها الاقتصاد الليبي، حيث إن عملية إصدار الصكوك الإسلامية واستخدامها ستؤدي إلى جذب شريحة كبيرة من أصحاب رؤوس الأموال التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من جهة، وكذلك المساعدة في دعم سوق المال الليبي وتطويره من خلال طرح أوراق مالية مبتكرة قابلة للتداول من جهة أخرى.

الدراسات السابقة:

في الأدبيات الخاصة بالصكوك الإسلامية بشكل عام توجد بعض الدراسات التي تبرز أهمية هذه الصكوك ودورها في الحياة الاقتصادية لدول العالم الإسلامي، ولكن عدداً قليلاً جداً من الدراسات قد أجريت حول استخدام الصكوك الإسلامية في الحد من عجز الموازنة العامة للدولة. قحف (2000) من أوائل الباحث في هذا المجال حيث أجرى دراسة حول تمويل العجز في الميزانية العامة لدولة الكويت من وجهة نظر إسلامية خلال السنوات 1981 - 1995 وتوصل إلى نتيجة مفادها أن المصرف المركزي الكويتي يمكنه استخدام أدوات التمويل الإسلامية التي تعتمد على ملكية الأعيان والمنافع، وهي



صكوك الأعيان المؤجرة، وصكوك المقارضة بعدها قابلة للتداول وتساعد على قيام سوق مالي إسلامي.

أما دراسات كل من صالح (2008)، وخير الدين ورفيق (2012)، وكذلك دراسة حميد (2014)، فقد هدفت إلى إبراز دور الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية في دول العالم الإسلامي، وتوصلت إلى أن كثيراً من الدول والمؤسسات غير الإسلامية أصبحت الآن تلجأ كثيراً إلى إصدار الصكوك الإسلامية، وأن الصكوك الإسلامية وسيلة مفيدة لتمويل مشروعات البنية التحتية والمشروعات التنموية الكبرى، وكذلك مشروعات التنمية الاجتماعية ومكافحة الفقر.

دراسة الدماغ (2010) كانت عن دور الصكوك الإسلامية في دعم الموازنة العامة من منظور تمويل إسلامي، وتوصلت إلى جملة من النتائج كان أهمها: أن الصكوك الإسلامية أدلة مهمة وتصلح بديلاً عن الدين العام في معالجة عجز الموازنة العامة، وكذلك يمكن أن تستخدم أدلة للسياسة النقدية من خلال عمليات السوق المفتوحة، أما دراسة داودي وكرودو (2014) فقد تناولت كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة، وتوصلت إلى أن الصكوك الإسلامية تسهم في تقديم بدائل اقتصادية ومالية مهمة لتمويل عجز الموازنة في الدول الإسلامية المعاصرة. واما دراسة زنبوغه وفرحات (2012) فقد اهتمت بإيجاد بدائل تمويل عملية التنمية في سوريا نتيجة العجز المتكرر في ميزانية الدولة السورية، وكان من أهم توصيات الدراسة اللجوء إلى إصدار الصكوك الإسلامية، وخصوصاً سندات الأعيان المؤجرة من أجل الحصول على التمويل اللازم لتمويل التنمية.

منهجية البحث:

تتبع الدراسة أسلوب المنهج الوصفي التحليلي المدعم بالبيانات المتحصل عليها من التقارير والكتب والدوريات والأوراق العلمية ذات الصلة بموضوع البحث، للتعرف على الجوانب النظرية والعملية لتحقيق هدف الدراسة.

إن تحقيق هدف الدراسة الذي يبحث في إمكانية الاستفادة من استخدام الصكوك الإسلامية للمساهمة في تمويل المشروعات التنموية في الاقتصاد الليبي بهدف الحد من عجز الموازنة العامة يقودنا إلى البحث في النقاط التالية:

أولاً: الصكوك الإسلامية تعريفها وخصائصها وأهميتها وأنواعها:

1- تعريف الصكوك الإسلامية (Islamic Sukuk)

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية (المعيار الشرعي رقم 17) بأنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع، أو خدمات، أو في موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وغلق باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله (أيوIFI, 2010)، بعبارة أخرى: الصكوك الإسلامية هي عملية تحويل مجموعة من الأصول غير السائلة والمدرة للدخل إلى صكوك قابلة للتداول، ومن ثم بيعها وتدالوها في الأسواق المالية، مع مراعاة الضوابط الشرعية والضوابط العامة للتداول.

2- خصائص الصكوك الإسلامية (Characteristics of Islamic Sukuk)

تتمتع الصكوك الإسلامية بعدة خصائص تميزها عن غيرها من الصكوك الاستثمارية الأخرى من أهمها ما يلي: (بن عماره, 2011: 255)

● تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة: إن مقتضى المشاركات التي يقوم عليها مبدأ إصدار الصكوك من حيث العلاقة بين المشاركين فيها هو الاشتراك في الربح والخسارة بصرف النظر عن صيغة الاستثمار المعول بها، حيث تعطى مالكها حصة من الربح، وليس نسبة محددة مسبقاً من قيمتها الاسمية، وحصة حملة الصكوك من أرباح المشروع، أو النشاط الذي تموله تحدد بنسبة مئوية عند التعاقد، فمالكون يشاركون في غنمها حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، ويتحملون غرمها بنسبة ما يملكونه كل منهم، وفقاً لقاعدة الغنم بالغرم.

● وثائق تصدر باسم مالكها بفئات متساوية القيمة: تصدر الصكوك بفئات متساوية القيمة لأنها تمثل حصصاً شائعة في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك لتيسير شراء هذه الصكوك وتدالوها، وبذلك يشبه الصك الإسلامي السهم الذي يصدر بفئات متساوية ويمثل حصة شائعة في صافي أصول الشركة المساهمة، كما أنه يلتقي في ذلك مع السندات التقليدية والتي تصدر بفئات متساوية.

● تصدر وتتداول في سوق الأوراق المالية وفقاً للشروط والضوابط الشرعية: تخصص حصيلة الصكوك للاستثمار في مشاريع تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما



أنها تقوم على أساس عقود شرعية وفقاً لصيغ التمويل الإسلامية كالمشاركات والمضاربات وغيرها، بضوابط تنظم إصدارها وتدالوها.

3- الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية (Economic Importance of Islamic Sukuk)

تكتسب الصكوك الإسلامية أهمية بالغة في النظم الاقتصادية الإسلامية، ويمكن تبيان هذه الأهمية من خلال ما يلي:

- تمكن الصكوك الإسلامية البنوك المركزية من استخدامها أداةً لسياسة النقدية بما يساهم في امتصاص السيولة، ومن ثم خفض معدلات التضخم.

- تساهمن الصكوك الإسلامية في تلبية احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنموية والمشاريع الضخمة ومن خارج ميزانية الدولة، وبالتالي تخفيف العبء على كاهل الدولة، والدور الأهم لهذه الصكوك يأتي عند وجود عجز في الموازنة العامة للدولة، إذ باستطاعة الصكوك الإسلامية المساهمة في سد هذا العجز.

- تسهم الصكوك الإسلامية في جذب المدخرات وتعبيتها وكذلك الأموال المعطلة من مختلف قنوات المجتمع وتوجيهها إلى قنوات الاستثمار الحقيقية، والتي تسهم بالضرورة في نمو الناتج المحلي الإجمالي.

- للصكوك الإسلامية دوراً مهمّاً في تدعيم سوق الأوراق المالية وتطويره وبالخصوص سوق الأوراق المالية الإسلامية من خلال مساهمتها في توسيع قاعدة الأوراق المالية في سوق المنتجات الإسلامية من جهة، واحتذاب المزيد من المتعاملين إلى تلك السوق من جهة أخرى، وخصوصاً الأشخاص الذين يجدون حرجاً في التعامل في سوق الأوراق المالية المبني على أسعار الفائدة.

- تساهمن عملية إصدار الصكوك الإسلامية في خلق مصدر جديد للتمويل، ويؤدي ذلك إلى التقليل من درجة سيطرة الجهاز المصرفي بعده مصدرأً وحيداً للتمويل.

4- أهم الصكوك الإسلامية التي يمكن الاستفادة منها في تمويل عجز الموازنة

توجد عدة أنواع من الصكوك الإسلامية، لكن الصكوك الأكثر انتشاراً واستخداماً في تمويل عجز الموازنة هي:

أ- صكوك المضاربة (Mudarabah Sukuk): تعد صكوك المضاربة البديل عن حسابات

الاستثمار في البنوك التقليدية، حيث يقوم المستثمرون بشراء الصكوك مقابل قيام المصرف باستثمار أموالهم وفق عقد المضاربة في أنشطة المصرف، وتعرف صكوك المضاربة بأنها: أوراق مالية تعرض للاكتتاب على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل على أساس المضاربة، فتمثل عامل المضاربة (المستثمر)، ويمثل مالكو الصكوك أصحاب رأس المال (شحاته وفياض، 2001: 72)، ووفقاً لهذه الآلية تقوم الدولة أو إحدى مؤسسات القطاع العام بإصدار صكوك المضاربة وطرحها للاكتتاب العام لتمويل مشروع معين، ثم يقوم المستثمرون بالاكتتاب في الصكوك، وتوزع الأرباح بحسب المساهمة في رأس مال المشروع، وتأخذ صكوك المضاربة عدة صور، وهي صكوك المضاربة المطلقة، وصكوك المضاربة المقيدة، وصكوك المضاربة المستردة بالتدريج، وصكوك المضاربة المستمرة (خير الدين ورفيق، 2012: 239).

ب - صكوك المشاركة: (Musharaka Sukuk) هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب في إنشاء مشروع استثماري، وتصبح موجودات المشروع ملكاً لحملة الصكوك، وتدار الصكوك على أساس عقد المشاركة (صالح، 2008: 16)، فصكوك المشاركة آلية تستطيع الدولة (الخزانة العامة) من خلالها جذب الأموال الخاصة بإنجاز المشاريع الكبرى، وذلك عن طريق إصدار أسهم تملك، بحيث تقوم الدولة بطرح أسهم هذه الشركات للبيع في السوق المالي بهدف تمويل مشروع جديد، ويتم طرحها بناء على أسلوب المشاركة في الربح والخسارة (هزري وبناباز، 2011: 10).

ج - صكوك المراقبة (Murabaha Sukuk): وهي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المراقبة، وتصبح سلعة المراقبة مملوكة لحملة الصكوك، والهدف من إصدار صكوك المراقبة هو تمويل عقد بيع بضاعة مراقبة كالمعدات والأجهزة، فتقوم المؤسسة المالية بتوقيعه مع المشتري مراقبة نيابة عن حملة الصكوك، وتستخدم المؤسسة المالية حصيلة الصكوك في تملك بضاعة المراقبة وقبضها قبل بيعها مراقبة (بن عمارة، 2011: 256).

د - صكوك الإجارة: (Ijarah Sukuk) هي صكوك متساوية القيمة تمثل أجزاء متماثلة مشاعرة في ملكية منافع أعيان معمرة مرتبطة بعقود إجارة، أو تمثل عدداً مماثلاً



من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك في وقت مستقبلي، وقد يتم إصدار صكوك التأجير على صيغة إجارة أو مشاركة في الإنتاج، وقد تمثل حصة في أصول حكومية (قططجي، 2010: 360).

هـ - صكوك الاستصناع (Istisna'a Sukuk): هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحملة الصكوك (ناصر وربيعة، 2012: 2)، فهي صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبني أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تمثل فيما دفعوه ثمناً لهذه الصكوك، إضافة إلى الربح الذي يمثل الفرق بين التكلفة وثمن البيع (بن عمارة، 2011: 256).

و - صكوك السلم (Salam Sukuk): تمثل ملكية شائعة في رأس المال لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق للعملاء، ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، ولا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع، وذلك بعد استلامها وقبل بيعها، وتعد صكوك السلم أداة متميزة لجذب الموارد المالية للحكومات والشركات والأفراد الذين يعملون في إنتاج زراعي أو صناعي أو تجاري، فمن ثمن بيع بضاعة آجلاً يستطيع المنتج أن يمول عمليات الإنتاج (بن عمارة، 2011: 257).

ز - صكوك الوكالة: (Wakalah Sukuk) هي وثائق متساوية القيمة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار، ويعين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها (يوسف، 2014: 6).

إن صكوك الوكالة أداة متميزة لجذب الموارد المالية الضرورية لتمويل إنشاء المشاريع الإنتاجية أو تطوير المشاريع القائمة، ويتحمل حملة الصكوك مخاطرة مقابل استحقاقهم لعائد هذه المشروعات بعد خصم أجر الوكيل، والفرق بين صكوك الوكالة وصكوك المضاربة يتمثل في تحديد سلطات كل من المضارب والوكيل، فال الأول سلطاته مطلقة في حدود عقد المضاربة، ويستحق حصة من الربح، في حين يمكن تحديد سلطات الوكيل، وهو يستحق أجراً محدوداً مع إمكان اشتراط حافز لكل منها (ناصر وربيعة، 2014: 15).

ثانياً: الموازنة العامة والتمويل بالعجز:

1 - مفهوم الموازنة العامة:

الموازنة العامة هي خطة مالية للدولة قصيرة الأجل، تتضمن تقديرات للإيرادات والنفقات العامة عن فترة مقبلة عادة ما تكون سنة، ويتم المصادقة عليها من السلطة التشريعية للدولة قبل البدء في تفيذها، وتعكس الأهداف الاقتصادية التي تتبناها هذه الدولة.

الموازنة العامة أداة مهمة يتم عن طريقها التحكم في زيادة أو انخفاض الإنفاق العام، وبالتالي تعد من أدوات السياسة المالية التي يمكن للدولة من خلالها معالجة بعض المشاكل المرتبطة بالتضخم، والانكماش، والكساد الاقتصادي، كما تعد الموازنة أداة رقابية مهمة تمكن السلطات المختصة من الإشراف الكامل على السلطات التنفيذية.

2 - الاحتياجات التمويلية للموازنة العامة:

يمكن تحديد الاحتياجات التمويلية للموازنة العامة، وذلك من خلال النظر إلى جانب النفقات العامة، حيث تشمل ما يلي (الدماغ، 2010: 7):

أولاً/ الموازنة التشغيلية: وتشمل رواتب الموظفين العاملين في الدولة، ومصاريف القرطاسية والأدوات، وكذلك أجور مباني الوزارات والهيئات وبعض المصاريف الأخرى.

ثانياً/ الموازنة التمويلية: وهي النفقات المخصصة لتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة (القطاع الزراعي، والقطاع الصناعي، والقطاع التجاري، والقطاع الخدمي، والمشروعات العقارية).

3 - مفهوم عجز الموازنة العامة وأسبابه:

تعد ظاهرة العجز بالموازنة العامة ظاهرة معقدة، وتعود إلى عدد من العوامل والمؤثرات التي تسهم في حدوث العجز وتفاقمه، وهي عوامل يعود بعضها إلى التغيرات التي تحدث في النفقات العامة، وبعضاها الآخر يتعلق بالتغيرات التي تحدث في الإيرادات العامة للدولة، وبمعنى آخر فإن العامل الأول لحدوث عجز الموازنة العامة يتمثل في تزايد معدلات نمو النفقات العامة من ناحية، أما العامل الثاني فيتمثل في تباطؤ معدلات نمو الإيرادات العامة من جهة أخرى (داودي وكردودي، 2014: 3).



إن عجز الموازنة العامة يحدث عندما تفوق النفقات العامة المقدرة للدولة إيراداتها المقدرة، أي بمعنى أن الإيرادات لا تغطي النفقات خلال السنة المالية، ويمثل الفرق بينهما قيمة العجز الموازنی، وقد يكون هذا العجز مؤقتاً (Provisional Budget Deficit) وناتجاً عن تغير في الحالة الاقتصادية للبلد خلال السنة المالية الذي من شأنه انخفاض الدخل القومي أو زيادة النفقات، وقد يكون هذا العجز هيكلياً (Structural Budget Deficit) ناتجاً عن عيب في الهيكل الاقتصادي للبلد بسبب ظروف غير مواتية تحيط بهذا الاقتصاد، وهذا النوع من العجز هو الأصعب من حيث المعالجة.

وتبعاً لاتفاقية «ماسترخت» للاتحاد الأوروبي فقد تم وضع مؤشر لحجم العجز المسموح به في الموازنة العامة للدولة، وهو في حدود 3% من الناتج المحلي الإجمالي، ورغم ذلك فإن الاقتصاديين يرون أنه يمكن أن يتم تجاوز هذه النسبة بشرط أن يتم توجيهه تمويل العجز إلى مشروعات إنتاجية تؤدي إلى زيادة فرص العمل الحقيقية وزيادة إنتاج السلع والخدمات، وعدم توجيهه تمويل العجز إلى النفقات الجارية (تونس، 2012: 6).

يرجع عجز الموازنة إلى أسباب متعلقة بزيادة الإنفاق وأسباب متعلقة بانخفاض الإيرادات، ويمكن تحديد هذه الأسباب الرئيسية فيما يلي: (عبد الحسين، 2014: 296)

- أ - عدم مواكبة الإيرادات العامة للنمو الحاصل في النفقات العامة.
- ب - ارتفاع نسبة النفقات الجارية إلى إجمالي النفقات العامة، إضافة إلى نقص في مصادر التمويل.
- ج - غياب سياسة ترشيد الإنفاق العام وضعف كفاءته، حيث يسود على الإنفاق العام طابع التبذير.
- د - تفشي حالات الفساد الحكومي، مما يؤدي إلى ضياع الكثير من مبالغ الإنفاق العام وانخفاض كفاءة تنفيذ المشاريع والمبالغ المنفقة.
- هـ - نقص الطلب الكلي، أو زيادة العرض الكلي، وحدوث الأزمات السياسية والاقتصادية بالإضافة إلى الظروف الطارئة، وسعى الدول في إطار معالجتها لهذه الأزمات باللجوء إلى سياسات خاطئة.
- و - زيادة الأعباء الدفاعية والأمنية بسبب الحروب والتهديدات الخارجية، وما يصاحب ذلك من الارتفاع المتواصل في تكاليف التسليح.

ثالثاً: عجز الميزانية العامة في ليبيا:

أثرت الأوضاع الأمنية والسياسية في ليبيا على الأداء الاقتصادي وأدت إلى انخفاض الإنتاج النفطي بشكل كبير جداً، تزامن ذلك مع انخفاض أسعار النفط العالمية، وظهر ذلك بوضوح في انخفاض الإيرادات النفطية التي تمثل العمود الفقري للاقتصاد الليبي، والتي بدورها كان لها التأثير الأكبر في حدوث العجز في الميزانية العامة للدولة خلال السنوات 2014، 2015، 2016، أما سنة 2013 فكان سبب العجز راجعاً إلى تضخم حجم المصروفات، وبالأخص في جانب المرتبات والنفقات التسييرية متعددة حجم الإيرادات العامة كما هو موضح بالجدول (١).

الجدول (١) يبين الإيرادات والمصروفات والعجز في ميزانية الدولة الليبية خلال الفترة (٢٠١٣ - ٢٠١٦)

بالمليون دينار ليبي

السنة	2016	2015	2014	2013	
1	8.595.2	16.843.4	21.543.3	54.763.6	إجمالي الإيرادات
	6.665.5	10.597.7	19.976.6	51.775.7	الإيرادات النفطية
	1.929.7	6.245.7	1.566.7	2.987.9	الإيرادات غير النفطية
2	28.788.4	43.178.9	43.814.2	65.283.5	إجمالي المصروفات
	21.315.8	29.196.1	26.892.0	42.598.5	المرتبات والنفقات التسييرية
	1.398.3	4.411.9	4.482.4	13.276.5	الإنفاق التنموي
	5.723.8	9.570.9	12.439.8	9.408.5	الدعم
3	20.193.2	26.335.5	22.270.9	10.519.8	إجمالي العجز في الميزانية

المصدر: النشرة الاقتصادية - مصرف ليبيا المركزي - الربع الرابع 2016.

إن انخفاض الإيرادات العامة وحدوث العجز في الميزانية، بالإضافة إلى تفشي حالات فساد المال العام أدى إلى توقف السلطات في ليبيا وبشكل كبير على الإنفاق على مشاريع التنمية، حيث تجاوز الإنفاق التنموي خلال سنة 2013 مبلغ 13.276 مليار دينار ليبي، في حين انخفض خلال سنة 2016 إلى 1.398 مليار دينار ليبي فقط، الأمر الذي يهدد مسيرة التنمية في هذا البلد.



رابعاً: واقع مشروعات التنمية في ليبيا:

١ - خطط التنمية في ليبيا خلال العقود الماضية:

مع استقلال ليبيا برزت أهمية التخطيط للتنمية، وشهدت ليبيا عدة برامج وخططًا تنموية مختلفة (خمسية وثلاثية وسنوية)، هدفت جميعها إلى إحداث تحول في المجتمع الليبي من خلال استحداث مشاريع في مختلف المجالات والقطاعات لتحدث تغييرًا في البنية التحتية، وترفع من مستوى معيشة المواطن الليبي على أساس أن الإنسان هو هدف التنمية، وهو وسيلة وأداتها في آن واحد، والجدول رقم (2) يلخص أهم الخطط التنموية التي شهدتها الدولة الليبية منذ استقلالها وحتى اليوم.

الجدول (2) يبين أهم الخطط التنموية التي شهدتها الدولة الليبية خلال الفترة (1963 - 2012)

الموقف التنفيذي للخطة	فترة الخطة
أُعدت ونفذت	1968 - 1963
لم تنفذ بسبب أحداث سبتمبر	1974 - 1969
أُعدت ونفذت	1975 - 1973
أُعدت ونفذت	1980 - 1976
توقف تفيذهما بداية عام 1982 م بسبب انخفاض أسعار النفط	1985 - 1981
أُعدت ولم تعتمد	1990 - 1986
أُعد الإطار العام ولم يستعمل باقي أجزائها	1995 - 1991
خطط سنوية	2000 - 1996
أُعد الإطار العام ولم يستعمل باقي أجزائها	2005 - 2001
أُعدت ولم تعتمد	2010 - 2006
البرنامج التنموي ثُوُقش وأعتمد في مجلس التخطيط ولم يعتمد من السلطة التشريعية	2012 - 2008

المصدر: تقرير تقييم البرنامج التنموي 2008 - 2012 الصادر عن وزارة التخطيط، 2013.

2. البرنامج التنموي 2008 - 2012 والالتزامات المالية المترتبة عليه:

أقر البرنامج التنموي في سنة 2008 لتحقيق الأهداف الإستراتيجية التالية (نظرياً) خلال فترة البرنامج الممتدة حتى نهاية 2012:

- أ - تعظيم كفاءة استخدام الأصول المادية والبشرية القائمة.
- ب - حشد الجهود لتحقيق قاعدة للتنوع الاقتصادي.
- ج - رفع مستوى الخدمات، وخاصة في قطاعات التعليم والصحة والبني الأساسية.
- د - رفع معدل التنافسية ومشاركة أوسع للقطاع الخاص المحلي.
- هـ - الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية وتحقيق مفهوم التنمية المستدامة.

وقد تطلب البرنامج على مدى خمس سنوات توفير تمويلات من الخزانة العامة تقدر بحوالي 247 مليار دينار، كما تطلب توفير استثمارات وتمويلات من خارج الميزانية قدرت بحوالي 71.3 مليار دينار، وبالتالي فإن إجمالي التمويل المطلوب توفيره لهذا البرنامج التنموي الذي يعد الأضخم في تاريخ الدولة الليبية بعد الاستقلال يقدر بحوالي 318.3 مليار دينار ليبي خلال خمس سنوات، أي بمتوسط 63.66 مليار دينار ليبي سنويًا، ويلحظ أن هذا البرنامج الذي أقر في سنة 2008 لم يراع الطاقة الاستيعابية والتنفيذية المتاحة للاقتصاد الليبي زمن إقراره، كما أن تنفيذه يتطلب قدرات تنفيذية كبيرة جدًا لا تتوافر للدولة الليبية ولا لشركات القطاع الخاص الناشئ في ذلك الوقت، وبالتالي اعتمد في تنفيذ البرنامج على الشركات الأجنبية، وهمشت الشركات الوطنية في عمليات التنفيذ باستثناء بعض الشركات الصغرى والمتوسطة التي نفذت عقوداً جزئية في بعض مشروعات البرنامج.

وفقاً للبيانات التي تم الحصول عليها من وزارة التخطيط كونها المسئولة بشكل مباشر عن ميزانية التنمية، فإن إجمالي الالتزامات المالية المترتبة على الدولة الليبية نظير التعاقد على مشروعات البرنامج التنموي 2008 - 2012 تناهز 101 مليار دينار ليبي، إلا أن هذه البيانات تشير أيضًا إلى أن هذه ليست الالتزامات المالية الوحيدة، فمشروعات البرنامج التنموي تحتاج - حتى في حال استكمالها - إلى مشروعات مكملة لها لتصبح جاهزة للاستخدام والانقاض تقدر قيمتها بحوالي 210 مليار دينار ليبي، لتصبح بذلك الالتزامات المالية الكلية تناهز 311 مليار دينار ليبي، وفي ظل أفضل التخصيصات الميزانية التنمية، والتي كانت وفقاً لقانون ميزانية سنة 2013 والمقدرة بحوالي 19.3 مليار دينار ليبي وبافتراض ثبات القيمة الزمنية للنقد - وهو بالطبع افتراض غير ممكن - فإن هذه المشروعات



بحاجة إلى ما يزيد على 16 سنة لاستكمالها والانتهاء منها، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه البيانات أهملت بالكامل حجم مشروعات التنمية التي تم التعاقد عليها بعد أحداث فبراير عبر الحكومات المتعاقبة، والتي تقدر أيضاً بعشرات المليارات من الدنانير، كما أنه من المهم هنا الإشارة إلى أن ميزانية التنمية لن تخصص لهذه المشروعات فقط، وإنما توجد برامج ونفقات تمومية أخرى تنافس هذه المشروعات في الحصول على المخصصات السنوية، ومن أهمها نفقات الطلاب المبتعثين للدراسة بالخارج، ومرتبات الأجهزة والهيئات المصنفة على ميزانية التنمية، ومخصصات التدريب والدراسات العليا بالداخل، وغيرها كثيرة.


وفي ظل العجز المالي في الموازنة العامة للدولة الليبية والذي يتفاقم سنة بعد أخرى إلى أن وصل وفقاً لتقرير ديوان المحاسبة عن سنة 2016م إلى 57 مليار دينار ليبي، فإن أول ضحية لهذا العجز ستكون ميزانية التنمية، مما سيؤدي إلى خفض مخصصات هذه الميزانية سنة بعد أخرى، وهو ما يمكن ملاحظته من خلال استعراض مخصصات التنمية خلال السنوات الماضية التي تراجعت من 13.276 مليار دينار سنة 2013م إلى 1.398 مليار دينار سنة 2016م، وبالتالي تظهر الحاجة الملحة للبحث عن بدائل جديدة لتمويل ميزانية التنمية ومشروعاتها بعيداً عن الموازنة العامة للدولة وفي هذا الإطار يمكن للصكوك الإسلامية أن تستخدم أداة تمويل للمشروعات التنمية جنباً إلى جنب مع أدوات التمويل الأخرى.

خامساً: التمويل التنموي عن طريق الصكوك الإسلامية:

1- توزيع الصكوك الإسلامية:

شهدت الفترة من 2001 إلى 2016 توسيعاً كبيراً في حجم الصكوك الإسلامية المصدرة، حيث تظهر الإحصاءات أن حجم الصكوك المصدرة سنوياً بلغ في المعدل حوالي 100 مليار دولار بين عامي 2011 و2015، فيما بلغ حجم الصكوك حتى نهاية العام 2015 حوالي 766 مليار دولار، في حين بلغ حجم الصكوك الإسلامية الدولية حوالي 148 مليار دولار بينما كانت الصكوك الإسلامية المحلية حوالي 618 مليار دولار، وتمتلك ثمانية بلدان حوالي 97% من إجمالي حجم الصكوك القائمة مع نهاية العام 2015، وتأتي في مقدمتها ماليزيا بنسبة 57%， ثم المملكة العربية السعودية بنسبة 16%， فالإمارات العربية المتحدة بنسبة 10%， ثم إندونيسيا بنسبة 6%， فقطر بنسبة 4%， ثم تركيا بنسبة 2%， ثم باكستان والبحرين بنسبة 1% لكل منها (IIFM, 2016).


الشكل (1) الصكوك الإسلامية المصدرة لكل دولة نهاية 2015م



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقرير الخامس، السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM)

أما فيما يخص أنواع الصكوك الإسلامية المصدرة مع نهاية عام 2015م فكان توزيعها كما موضح بالشكل (2): صكوك وكالة بالاستثمار 30.9 %، صكوك المربحة 29 %، صكوك الإجارة 22.8 %، صكوك المشاركة 5.6 %، صكوك المضاربة 4.8 %، صكوك بيع العينة 1.2 %، صكوك السلم 0.8 %، صكوك متعددة أخرى 4.9 % (2016 IIFM).

الشكل (2) الصكوك الإسلامية العالمية المصدرة حسب نوعها نهاية 2015م



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على تقرير الاستقرار 2016، مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)



2- تجارب بعض الدول في التمويل التنموي عن طريق الصكوك الإسلامية:

تتعدد وتتنوع الصكوك الإسلامية من حيث الاستخدام وحسب نوع الصك، فيمكن الاستفادة من صكوك الإجارة مثلاً في تمويل المشاريع التنموية الحكومية المختلفة ومشروعات البنية التحتية، ويمكن استخدام صكوك الاستصناع في تمويل صناعات كبيرة مثل استصناع السفن والمصانع والمطارات وغيرها، وهذا ما تؤكده التجارب العملية للدول التي أصدرت الصكوك الإسلامية، ومن أبرز هذه التجارب ما يلي:

أ- التجربة الماليزية: تحتل ماليزيا المرتبة الأولى عالمياً من حيث إصدار الصكوك الإسلامية كما هو موضح بالشكل رقم (1)، حيث تمتلك ما نسبته 57% من القيمة الإجمالية العالمية للصكوك مع نهاية سنة 2015 بقيمة تقدر بحوالي 436 مليار دولار (IIFM 2016)، حيث أصدرت العديد من الصكوك لتمويل مشاريع البنية التحتية للدولة وشركتها في سبيل تعزيز هذه الصكوك أداةً تمويلية، منها إصدارات شركة باوستهد القابضة في ماليزيا لتمويل إنشاء محطة توليد الطاقة (ناصر وربيعة، 2014: 10).

أطلقت ماليزيا سوق الصكوك في سنة 1996 من خلال شركة الرهن العقاري الوطنية الماليزية Bekhad Cagmas ومن ثم تتبع إصدار الصكوك، ففي سنة 1997 أصدرت شركة الخزانة الاستثمارية (Khzanah Nasiona Berhad) (جهاز الاستثمار التابع لحكومة ماليزيا) ما قيمته 750 مليون دولار أمريكي، ولمدة خمس سنوات (الدماغ، 2010: 78).

وفي سنة 2004 أصدرت ولاية سرواك الماليزية صكوك إجارة بقيمة 350 مليون دولار أمريكي ولمدة خمس سنوات بهدف تجميع الأموال لتطوير المشاريع التنموية المختلفة، كما أصدرت في السنة نفسها صكوك استصناع بقيمة 425 مليون رنتيت ماليزي، ولمدة من ثلاثة إلى عشر سنوات بهدف إنشاء مشروع صحي (مركز سرواك الدولي)، وفي السنة نفسها تم أيضاً إصدار صكوك استصناع بقيمة 1.130 مليار ومائة وثلاثين مليون رنتيت ماليزي بهدف إنشاء طريق سريع تمتد من الشمال إلى الجنوب في منطقة (جاہور بارو)، ولمدة تصل إلى عشرين سنة، وتعطي عائدًا يدفع كل ستة أشهر، أما في سنة 2005 فقد أصدر البنك الدولي صكوكاً إسلامية بقيمة 760 مليون رنتيت ماليزي لمدة خمس سنوات حيث إن ماليزيا من أوائل الدول التي أصدرت صكوكاً بالعملة المحلية، وقد كان معظم مجالات الاستثمار الصكوك في مجال البنية التحتية والمرافق العامة والعقارات والخدمات

العامة، وكان هيكل الصكوك متعدداً وهو: المشاركة والمضاربة والرابة والإجارة والبيع الآجل (الدماغ، 2010: 78).

من سنة 2009 حتى 2016 تصدرت ماليزيا المركز الأول في إصدار الصكوك الإسلامية، ففي سنة 2010 وصل حجم إصدار الصكوك في ماليزيا إلى 40.079 مليار دولار، وفي سنة 2011 زاد حجم الإصدار حيث وصل إجمالي إصدارات الصكوك الإسلامية إلى 58.236 مليار دولار، وواصل حجم الإصدار الارتفاع حيث وصل إلى ذروته في سنة 2012 بلغ 102.020 مليار دولار، أما في سنة 2013 انخفض حجم إصدار الصكوك في ماليزيا إلى 82.400 مليار دولار (يوسف، 2014: 58).

ب - التجربة الإماراتية: احتلت الإمارات المرتبة الأولى عربياً والثانية عالمياً من حيث إصدار الصكوك الإسلامية بعد ماليزيا، حيث تمتلك ما نسبته 10 % من القيمة الإجمالية العالمية للصكوك مع نهاية 2015، وهذه المرتبة العالية نتيجة الإصدارات الكبيرة التي طرحتها شركات ومؤسسات حكومية وشبه حكومية، تركزت بالدرجة الأولى في قطاع الخدمات المالية والتطوير العقاري، فقد قامت حكومة دبي ممثلة بدائرة الطيران المدني بتوقيع اتفاقيات مع ستة بنوك إسلامية بإدارة بنك دبي الإسلامي، وتم بموجبها إصدار صكوك إجارة بقيمة مليار دولار لتطوير مطار دبي، وتم تغطيتها بالكامل، كما أصدر مصرف دبي الإسلامي صكوكاً إسلامية بقيمة 2.8 مليار دولار لتمويل مشاريع مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة (صالح، 2008: 20).

ج - التجربة البحرينية: احتلت البحرين المرتبة الثامنة عالمياً في مجال إصدار الصكوك الإسلامية، فقد أصدرت حتى 2013 صكوكاً قيمتها الإجمالية حوالي 6.4 مليار دولار، حيث بدأت مؤسسة النقد البحرينية بإصدار عشرة إصدارات لصكوك إجارة بلغ مجموعها 750 مليون دولار في عام 2001، هذا إلى جانب إصدار صكوك سلم بمبلغ 25 مليون دولار لمدة ثلاثة أشهر وبشكل دوري بهدف امتصاص السيولة الزائدة عن حاجة البنوك (ناصر وريحة، 2014: 11).

سادساً: متطلبات استخدام الصكوك الإسلامية في ليبيا كوسيلة لتمويل مشروعات التنمية:
أثبتت التجارب المطبقة في الدول الإسلامية المذكورة سلفاً إمكانية الاستفادة من الصكوك بعدها أداة للمساهمة في الحد من عجز الميزانية العامة في ليبيا من خلال استخدامها في



تمويل جزء من المشروعات التنموية المملوكة من قبل الدولة، إلا أن هناك بعض المتطلبات الأساسية الالزمة لإنجاح ذلك، وهذه المتطلبات منها ما هو متاح بشكل جزئي ويتم العمل عليه، ومنها ما هو غير متاح ويحتاج إلى العمل من أجل تحقيقه، وهذه المتطلبات هي:

- 1 - ضرورة وجود نظام وبنية قانونية وتشريعية خاصة ولوائح داخلية تتضم عمليّة إدارة الصكوك الإسلامية وإصدارها وتدالوها.
- 2 - إنشاء سوق مالية إسلامية تضمن التداول للصكوك الإسلامية من خلالها.
- 3 - توفير الكوادر البشرية المؤهلة التي تقوم بالإدارة والإشراف على عملية إدارة الصكوك الإسلامية وإصدارها وتدالوها.
- 4 - توفير البيئة الملائمة والمستقرة، ونشر ثقافة الصكوك الإسلامية في أوسع المجتمع، وخاصةً مجتمع الأعمال وذلك بوصف تلك الصكوك أدوات مالية توفر الأموال الالزمة لاستحداث المشاريع وتطويرها.
- 5 - ضرورة إلمام القادة المسؤولين ووعيهم بالمؤسسات المالية والحكومية بصفة عامة بطبيعة هذه الصكوك وعملية التصديق ومتطلبات النجاح.

النتائج:

بناءً على تحليل بيانات الدراسة، يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة فيما يلي:

- 1 - كثير من الدول الإسلامية نجحت في استخدام الصكوك الإسلامية أداةً لتمويل التنمية الاقتصادية، من أهم تلك الدول ماليزيا والإمارات.
- 2 - التجارب التي خاضتها بعض الدول في مجال إصدار الصكوك الإسلامية أثبتت أنها وسيلة فعالة لتمويل مشروعات البنية التحتية والمشروعات التنموية، وهي بذلك تعد أحد البدائل التي يمكن استخدامها للحد من العجز في الميزانية التنموية للدولة.
- 3 - هناك بعض الصعاب التي تواجه عملية إصدار الصكوك الإسلامية وتدالوها في ليبيا، وتمثل في عدم إصدار التشريعات ولوائح المنظمة لذلك، وعدم وجود سوق مالية إسلامية تضمن التداول لهذا النوع من الصكوك، وكذلك نقص الكوادر البشرية المؤهلة التي تقوم بإدارة الصكوك الإسلامية وإصدارها وتدالوها.

- 4 - إن تعدد وتنوع الصكوك الإسلامية يعطي مرونة عالية لكل من القطاعين العام والخاص في توفير الأموال اللازمة لتمويل مشروعاتهم.
- 5 - إن تفاقم العجز المالي في الموازنة العامة للدولة الليبية سنة بعد أخرى ستكون ضحيته الأولى ميزانية التنمية المرهقة أصلاً بالتزامات كبيرة جداً، الأمر الذي يدفع في اتجاه البحث عن وسائل وأساليب وأدوات جديدة لتمويل هذه الميزانية من بينها الصكوك الإسلامية.
- 6 - إن العجز في تمويل ميزانية التنمية لا يمكن تغطيته من خلال استخدام التمويل بالصكوك الإسلامية فقط، حتى في حال توافر الأطر القانونية والتنفيذية المنظمة لذلك، فالصكوك الإسلامية واحدة من حزمة من أدوات التمويل التي يمكن أن تستخدم لتمويل مشروعات التنمية في ليبيا.

التوصيات:

- بناءً على النتائج التي خلصت إليها الدراسة يمكن تقديم التوصيات التالية:
- 1 - الاستفادة من التجارب السابقة في مجال إصدار الصكوك الإسلامية وتدالوها وخصوصاً التجربتين الماليزية والإماراتية.
 - 2 - العمل على توفير البيئة الملائمة لعملية إصدار الصكوك الإسلامية وتدالوها، والمتمثلة بالدرجة الأولى في استحداث البنية التشريعية، وذلك من خلال التعجيل بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم «٤» لسنة 2016م بشأن الصكوك الإسلامية الذي أصدره المؤتمر الوطني العام بتاريخ 17/1/2006م، والتعجيل بإنشاء السوق المالي الإسلامي.
 - 3 - إعادة النظر في الطرق والآليات التي بموجبها يتم اعتماد مشروعات التنمية في الدولة الليبية، بحيث لا يتم إقرار أي منها إلا بعد ثبوت جدواه الاقتصادية والمالية، بما يسهم في إقناع المكتتبين في الصكوك الإسلامية بجدوى تمويل هذه المشروعات.
 - 4 - إدماج القطاع الخاص في تنفيذ مشاريع التنمية وتمويلها وإدارتها بعده شريكاً ومساهماً فيها، ويمكن ذلك من خلال تبني إستراتيجية الشراكة بين القطاعين العام والخاص.
 - 5 - العمل الجاد على تبني رؤية شاملة للدولة الليبية يمكن من خلالها تأطير اعتماد



- مشروعات التنمية، وبالتالي تأثير عمليات الإنفاق على تلك المشروعات وتمويلها.
- 6 - نشر ثقافة الوعي بأهمية الصكوك الإسلامية في أوساط المجتمع الليبي بصفة عامة، وفي الدور الذي يمكن أن تلعبه هذه الصكوك في استقطاب الموارد المالية وتوظيفها.
 - 7 - العمل على إجراء مزيد من الدراسات المتعلقة باستخدام الصكوك الإسلامية بعدها أداة لمساهمة في الحد من عجز الموازنة العامة عن طريق تمويل المشروعات التنموية المملوكة من قبل الدولة الليبية.
 - 8 - يمكن اقتراح القيام بالخطوات التنفيذية التالية لاستخدام الصكوك الإسلامية أداءً للحد من العجز في تمويل ميزانية التنمية في ليبيا:
 - أ - إصدار اللائحة التنفيذية لقانون الصكوك.
 - ب - تشكيل فريق عمل من الوزارات والمؤسسات المعنية للإشراف على تنفيذ المشروع.
 - ج - اتخاذ قرار بطبيعة مهام الشركة الخاصة لإصدار الصكوك (مهام محدودة أم موسعة).
 - د - تأسيس الشركة الخاصة لإصدار الصكوك.
 - هـ - إجراء مراجعة قانونية.
 - و - تأسيس هيئة الرقابة الشرعية.
 - ز - وضع خطة إصدار تجاري بما في ذلك: تحديد حجم الإصدار الأول وتاريخه، والأصول في ميزانية 2017 التي ستتولى من عائدات الإصدار والخطة التسويقية.
 - ح - البدء بإنشاء آلية لإدارة الدين العام.
 - ط - إطلاق حملة إعلامية توعوية لشرح المشروع للعموم والدوائر ذات الصلة.
 - ي - تنفيذ الإصدار الأول.

قائمة المراجع:

- بن عمارة، نوال، (2011)، "الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية - تجربة السوق المالية الإسلامية - البحرين"، مجلة الباحث، ع9، جامعة ورقلة، الجزائر.
- 报 告 (2013)، تقييم البرنامج التنموي 2008 - 2012.
- حميد، قرومي، (2014)، "صناعة الصكوك الإسلامية واقع وأفاق"، بحث مقدم للملتقى الدولي الثالث حول: المالية الإسلامية تحت شعار (دور المالية الإسلامية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية)، جامعة صفاقس، تونس.

خير الدين، معطي الله ورفيق، شرياق، (2012)، ”الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية“، بحث مقدم للملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة.

داودي، الطيب وكروبي، صبرية، (2014)، ”كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة“، بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة بسكرة.

الدماغ، زياد، (2010 أ)، ”دور الصكوك الإسلامية في دعم الموازنة العامة من منظور تمويل إسلامي“، بحث مقدم للمؤتمر الدولي للصيرفة والمالية الإسلامية، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا.

الدماغ، زياد، (2010 ب)، ”الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية نحو تطبيق مقترن تمويلي لتطوير دور البنوك الإسلامية“، رسالة دكتوراً منشورة، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا.

زنبوغه، زياد وفرحات، منى، (2012)، ”بدائل تمويل عملية التنمية في سوريا“، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مج 28، ع 2.

سريرج، أمينة وحيط لدمية، عبير، (2015)، ”الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، تجربة ماليزيا والسودان“ رسالة ماجستير، جامعة البويرة، الجزائر.

شحاته، حسين وفياض، عطية، (2001)، ”الضوابط الشرعية للتعامل في سوق الأوراق المالية - البورصة“، القاهرة، دار الطباعة والنشر الإسلامية.

صالح، فتح الرحمن، (2008)، ”دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات التنموية“، بحث مقدم لمنتدى الصيرفة الإسلامية، بيروت، لبنان.

عبدالحسين، سالم، (2014)، ”عجز الموازنة العامة ورؤى وسياسات معالجته مع إشارة للعراق“، مجلة العلوم الاقتصادية والمالية، مج 18، ع 68.

قحف، منذر، (2000)، ”تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية: دراسة حالة ميزانية الكويت“، ط 2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية بجدة.

قططجي، سامر، (2010)، »صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، حلب شعاع للنشر والعلوم.

المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوysi 2010) (AAOIFI)، المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، المنامة، البحرين.

ناصر، سليمان وبين زيد، ربيعة، (2012)، ”إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية الحكومية: دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية“، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الخامس حول الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي تحت عنوان (إدارة المخاطر والتنظيم والإشراف)، أكتوبر 2012.



ناصر، سليمان وبن زيد، ربيعة، (2014)، "الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر"، بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والمالية الإسلامية، جامعة فرحتات عباس،الجزائر.

النشرة الاقتصادية، مصرف ليبيا المركزي، الربع الرابع، 2016.

هزريسي، طارق ولباز، الأمين، (2011)، "دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي"، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي الواقع والرهانات المستقبلية، جامعة غردية، الجزائر.

International Islamic Financial Market (IIFM). (2016). Sukuk Report, 5th Edition.

Islamic Financial Services Board (IFSB). (2016). Stability Report.